

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٠٨ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛
وعلى قانون نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ ؛
وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٥٤ لسنة ١٩٨٧ بشأن الأعياد التي تُعطل فيها
وزارات ومصالح الحكومة ووحدات القطاع العام ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تكون إجازة عيد الأضحى المبارك خمسة أيام تبدأ من يوم الأحد الموافق ٢٠١٦/٩/١١
وتنتهى يوم الخميس الموافق ٢٠١٦/٩/١٥ وذلك بالنسبة للعاملين فى الوزارات والمصالح الحكومية
والهيئات العامة والقومية ووحدات الإدارة المحلية .

وتكون هذه الإجازة أربعة أيام تبدأ من يوم الأحد الموافق ٢٠١٦/٩/١١ وتنتهى يوم الأربعاء
الموافق ٢٠١٦/٩/١٤ بالنسبة للعاملين بالقطاع العام وقطاع الأعمال العام .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣ ذى الحجة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٥ سبتمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهدي / شريف إسماعيل